

المحور السادس = الخبزينة العمومية

المحور السادس: الخزينة العمومية

I- تعريفها:

هي منشأة عامة مكلّفة بتسيير خزانة أو مالية الدولة، فهي الهيئة المالية أو العون المالي للدولة، حيث أنها مسؤولة عن صياغة أسس السياسة المالية طبقاً للسياسة الاقتصادية، ومن هنا تعرف الخزينة العمومية بأنها تشكل حسابات الدولة التي تسجل فيها إيراداتها كالضرائب والنفقات كالرواتب. وتعتبر الخزينة العمومية ممول الدولة، وهي مصلحة الدولة التي تتضمن حفظ أكبر للتوازنات النقدية والمالية، وذلك بإجراء عمليات الصندوق والبنك والمحاسبة المهمة لتسيير المالية العامة بممارسة نشاطات الرقابة والتمويل.

II- مهام الخزينة العمومية:

1. **صراف الدولة:** تلعب الخزينة العمومية دوراً هاماً في تنفيذ عمليات الميزانية المتعلقة بالإيرادات والنفقات، وكذلك عمليات الحسابات الخاصة أيضاً بإقرار التوازن المحاسبي المستثمر في الخزينة المركزية وخزينة الولاية، وذلك لأن مجموع الإيرادات المتوقعة غير متوافقة مع الإيرادات الموجودة في الميزانية، بمعنى أن مجموع الإيرادات لا يكون مساوي لمجموع النفقات دائماً، خاصة الأشهر الأولى من السنة.

2. **الميزانية تعالج العجز المؤقت:** في حالة وقع اختلال بين الإيرادات والنفقات أي عجز، تتكفل الخزينة بتغطية هذا الاختلال من مواردها الخاصة المتمثلة في أدونات الخزينة (السندات) والأموال المودعة في الخزينة ومن سلف البنك المركزي.

• **أدونات الخزينة:** تعتبر قروض على المدى القصير وتودع هذه السندات لحصول الخزينة على سيولة نقدية.

• **الأموال المودعة في الخزينة:** هي أموال المؤسسات الوظيفية والهيئات العمومية، كما تتلقى الخزينة الأموال السائلة من البريد (الحساب البريدي الجاري).

• **سلف البنك المركزي:** بحيث يقوم البنك المركزي بإقراض الخزينة العمومية نقوداً سائلة لتمويل العجز، ولا تكون هذه العملية إلا نادراً باعتبار أن إصدار النقود من دون الزيادة في الدخل الوطني يؤدي إلى التضخم.

3. الخزينة بصفتها ممول للدولة: أصبحت الخزينة بمثابة مؤسسة مصرفية، وذلك للجوئها في كثير من الأحيان إلى الاقتراض للحصول على الموارد المالية، وكذلك تمنح القروض وتكتتب في مساهمات تسفيد منها الجماعات المحلية، المستشفيات،... .

ويمكن حصر مهام الخزينة في:

- تسيير جميع الحسابات البنكية وكذا الحسابات النقدية.
- السهر على تغذية الحسابات بالأموال اللازمة لمواجهة النفقات.
- مراقبة ومتابعة وتبرير جميع حسابات التحويلات المالية.
- دفع كل مصاريف التشغيل ونفقات الاستغلال والاستثمار.

III- الموارد المالية للخزينة العامة:

• **الودائع والموارد المجمعّة:** في البنك المركزي، والودائع تحت الطلب لدى شبائبيكها والموجودة على مستوى الحساب البريدي الجاري، بالإضافة إلى حسابات الشركات العمومية المحلية.

• **الادخار السائل:** إصدار أدونات خزينة قصيرة الأجل لتتمكن من الحصول على الادخار الصغير للعائلات.

• **قرض الدولة:** تلجأ الخزينة لطلب قرض من المجتمع (قرض وطني أو دولي) عن طريق إصدار سندات تطرح في السوق المالي.

• **اللجوء إلى المؤسسات المالية:** أساساً تتحصل على التمويل من البنك المركزي وفق ما يلي:

✓ عند اختلال زمني مؤقت بين موارد ونفقات الخزينة، فيقدم البنك تسبيقات.

✓ عند وقوع عجز حقيقي ونهائي محدد في قانون المالية، تطلب الخزينة قروض (في الجزائر

محددة بـ 10% من الموارد العادية للدولة في الميزانية السابقة على أن تسدد في مهلة 240 يوم).

IV- الخزينة العمومية والسوق النقدي:

- تشارك الخزينة العامة في السوق النقدي بصفة مباشرة وغير مباشرة.
- تشارك الخزينة العامة في السوق النقدي عندما تصدر أدونات تكتتب فيها المؤسسات المالية عن طريق المناقصة، فتمتص بذلك جزء من سيولة السوق النقدي، ويؤدي ذلك إلى رفع الطلب على البنك المركزي في عملية إعادة التمويل.

• تؤثر الخزينة العامة على السيولة البنكية عند كل عملية يؤدي إلى تحويل النقود من الدائرة البنكية إلى دائرة الخزينة العامة "دفع الضرائب والغرامات" التحويلات البنكية لفائدة البريد، وهي عمليات تنقص من السيولة البنكية، أما دفع الرواتب ونفقات الاستثمار فهي ترفع من سيولة البنك.

نستخلص أن نشاط الخزينة يؤثر على إعادة التمويل البنكي أو على مقدرة النظام المصرفي على التدخل في السوق النقدي، مما يبين أن الخزينة العامة هي في نفس الوقت مساهم وعامل مؤثر في السوق النقدي.